بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٨٣/اتحادية/تمييز/٢٠١٣

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٥ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة السيد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـــ المدعى عليه/ وزير الدفاع /اضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي ناجي حاتم .
المميز عليه ـــ المدعي/ مزهر جلوب عباس .

الادعاء /

ادعى المدعي (المميز عليه) امام محكمة القضاء الاداري بأنه أحيل على التقاعد بموجب الأمر الوزاري المرقم (٥٧٩) في ٢٠١١/٧/٣٠ وانفك من وظيفته بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ . تظلم المدعي بتاريخ ٢٠١٢/٥/٨ الا انه لم تتم الإجابة عليه رغم مضي المدة القانونية . أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٢ طالباً الحكم بالزام المدعى عليه/اضافة لوظيفته بدفع رواتبه لشهري (اب وايلول) اضافة الى احتساب اجازاته المتراكمة والبالغة (١٨٠) يوماً ، ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ وبعدد اضبارة (٢٨٨/قضاء إداري/٢٠١٢) حكماً بالاتفاق يقضي بالزام المدعى عليه/اضافة لوظيفته بصرف رواتب المدعي للفترة من ٢٠١١/٧/٣٠ ولغاية ٢٠١١/٩/٢٥ ورد دعوى المدعي عن مطالبته باحتساب الإجازات المتراكمة . طعن المميز بالحكم بواسطة وكيله أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة في ٢٠١٣/١/٢٣ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه لما استند إليه من أسباب صحيح وموافق للقانون ، ذلك ان المدعي يطعن بالقرار السلبي المتمثل بامتناع المدعى عليه إضافة لوظيفته عن صرف راتبه لشهري آب وأيلول سنة ٢٠١١ ، مع مطالبته أيضاً بالإجازات المتراكمة ، وحيث قد تأيد بأن المدعي لديه معاملة تقاعدية قبل ٢٠٠٣/٤/٩ ، وانه أعيد للخدمة بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٤ ، وان راتبه التقاعدي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

قد تم قطعه بالتاريخ أعلاه . وحيث قد صدر الأمر المرقم (٥٩٧) في ٢٠١١/٧/٣٠ لشموله مع آخرين بالإحالة على التقاعد ، وحيث ان الإحالة على التقاعد قد تمت فعلياً بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٥وهي الفترة التي استغرقها وصول الأمر إلى وحدته ، وحيث ان راتبه قد قطع اعتباراً من تاريخ صدور الأمر بتاريخ ٢٠١١/٧/٣٠ وهذا ما أكده وكيل المدعى عليه /إضافة لوظيفته في جلسة ٢٠١٢/١٠/١٠ ، عليه فأن المدعي يستحق رواتبه للفترة من ٢٠١١/٧/٣٠ ولغاية ٢٠١١/٩/٢٥ وحيث ان امتناع المدعى عليه/ إضافة لوظيفته من صرف الرواتب المطالب بها لا يستند الى سبب قانوني مقنع ، وحيث ان محكمة القضاء الإداري قضت في حكمها المميز الزام المدعى عليه بصرف رواتب المدعي لفترة من ٢٠١١/٧/٣٠ ولغاية ٢٠١١/٩/٢٥ ، وقضت أيضا برد الدعوى فيما يتعلق بالمطالبة بالإجازات المتراكمة لان ذلك يشكل دعوى مستقلة فيكون حكمها قد جاء صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٣/٥/٦.

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
أكرم طه محمد

العضو
حسين أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا - العراق - بغداد - حي الحارثية - موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥١٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني